



Doc 9944

ارشادات بشأن بيانات سجلات أسماء الركاب

اعتمدها الأمين العام
ونشرت بموجب سلطته

الطبعة الأولى — ٢٠١٠

منظمة الطيران المدني الدولي



Doc 9944

ارشادات بشأن بيانات سجلات أسماء الركاب

اعتمدها الأمين العام
ونشرت بموجب سلطته

الطبعة الأولى - ٢٠١٠

منظمة الطيران المدني الدولي

تتشر هذه الوثيقة في طبعات منفصلة باللغات العربية والانجليزية والصينية
والفرنسية والروسية والاسبانية
منظمة الطيران المدني الدولي
999 University Street, Montréal, Quebec, Canada H3C 5H7

للحصول على معلومات عن تقديم طلبات الشراء والاطلاع على جميع أسماء
وكلاء البيع وبائعي الكتب، يرجى زيارة الموقع التالي للايكاو www.icao.int

الطبعة الأولى ٢٠١٠

الوثيقة رقم **Doc 9944**، إرشادات بشأن بيانات سجلات أسماء الركاب
Order Number: 9944
ISBN 978-92-9231-678-5

© ICAO 2010

جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز استنساخ أي جزء من هذا المنشور
أو تخزينه في نظام لاسترجاع الوثائق أو تداوله في أي شكل من الأشكال،
بدون إذن مكتوب سلفاً من منظمة الطيران المدني الدولي.

التمهيد

ملاحظة: صيغة المذكر في هذه الارشادات يقصد بها الجنسين.

١- في المناخ الحالي العارم بتكثيف الضوابط الأمنية، من المسلم به أن أدوات التسهيلات الحديثة، مثل جوازات السفر المقروءة آليا (MRPs) ونظم معلومات الركاب المسبقة (API)، تحسن بشكل عام أمن الطيران المدني الدولي. وفي السنوات الأخيرة، قد ازداد مستوى الاهتمام باستخدام نظم API كتدبير أمني. وقد اعتبرت بعض الدول أنه بهدف مكافحة الارهاب وحماية حدودها، من الضروري أن تتخطى شروط نظم API، فتطلب الحصول على بيانات اضافية عن الركاب ل تخزينها في نظم الحجز والنظم الأخرى لمشغلي الطائرات.

٢- وقد أثرت للمرة الأولى مسألة قيام الدول بجمع بيانات سجلات أسماء الركاب (PNR) في الايكاو في أثناء الدورة الثانية عشرة لشعبة التسهيلات التي انعقدت في القاهرة بمصر من ٣/٢٢ الى ٢٠٠٤/٤/١. واعتمدت شعبة التسهيلات التوصية ب/٥ التي تقرأ على الشكل التالي:

من الموصى به أن تضع الايكاو ارشادات للدول التي تشترط الحصول على بيانات سجلات أسماء الركاب لدعم بيانات تحديد الهوية المأخوذة من نظام معلومات الركاب المسبقة، وأن تشمل هذه الارشادات خطوطا توجيهية بشأن توزيع هذه البيانات واستعمالها وتخزينها، ووضع قائمة مركبة فيها عناصر البيانات التي يمكن نقلها بين المشغل والدولة المتلقية.

٣- في يونيو ٢٠٠٤، وتبعا لهذه التوصية، طلبت لجنة النقل الجوي الى الأمين العام أن ينشئ مجموعة دراسة تابعة للأمانة لاعداد الارشادات بشأن نقل بيانات PNR. وقد أعطى المجلس تعليماته عند تأييده التوصية ب/٥ بأن تقدم هذه الارشادات في أوائل عام ٢٠٠٥.

٤- في مارس ٢٠٠٥، اعتمد مجلس الايكاو التوصية التالية لادراجها في الملحق التاسع باتفاقية شيكاغو — التسهيلات: **توصية** — ينبغي للدول المتعاقدة التي تشترط الاطلاع على سجلات أسماء الركاب أن توحد شروط البيانات وطريقة معالجة هذه البيانات حسب الارشادات الصادرة عن الايكاو.

٥- وفي ابريل ٢٠٠٦، نُشرت هذه الارشادات في الكتاب الدوري رقم ٣٠٩.

٦- وفي عام ٢٠٠٨، وتبعا لتوصية صدرت عن الاجتماع الخامس لفريق خبراء التسهيلات، أنشئ فريق عامل لتتقيح الكتاب الدوري رقم ٣٠٩، حسب الاقتضاء، وذلك في ضوء التطورات العالمية الأخيرة بشأن نقل البيانات الواردة في سجلات أسماء الركاب. وقدم الفريق العامل نتائج أعماله الى الاجتماع السادس لفريق خبراء التسهيلات المنعقد في مونتريال في شهر مايو ٢٠١٠. ووافق الفريق على الصيغة النهائية للارشادات المنقحة على النحو الوارد في هذا الدليل.

الفهرس

الصفحة

(ix) مسرد المصطلحات
(xi) قائمة المختصرات
1-1 الفصل الأول – المقدمة
2-1 الفصل الثاني – بيانات سجلات أسماء الركاب
2-1 ١-٢ ما هي سجلات أسماء الركاب (PNR)؟
2-2 ٢-٢ لماذا تطلب الدول نقل بيانات سجلات أسماء الركاب؟
2-2 ٣-٢ ما هو الهدف من هذه الارشادات؟
2-3 ٤-٢ القوانين أو التنظيمات
2-4 ٥-٢ عناصر بيانات سجلات أسماء الركاب
2-4 ٦-٢ معالجة بيانات سجلات أسماء الركاب
2-4 ٧-٢ وسائل نقل بيانات سجلات أسماء الركاب
2-5 ٨-٢ تواتر وتوقيت نقل بيانات سجلات أسماء الركاب
2-5 ٩-٢ ترشيح بيانات سجلات أسماء الركاب
2-5 ١٠-٢ تخزين بيانات سجلات أسماء الركاب
2-6 ١١-٢ ترحيل البيانات المنقولة
2-6 ١٢-٢ حماية بيانات سجلات أسماء الركاب: المبادئ العامة
2-6 ١٣-٢ أمن وسلامة بيانات سجلات أسماء الركاب
2-7 ١٤-٢ الشفافية وتعويض الركاب
2-7 ١٥-٢ التكاليف
2-7 ١٦-٢ العقوبات والجزاءات
2-7 ١٧-٢ المسائل الأخرى
A1-1 التذييل (١): عناصر بيانات سجلات أسماء الركاب
A2-1 التذييل (٢): نماذج الاشعار بالمعلومات عن الركاب

مسرد المصطلحات

معلومات الركاب المسبقة (API): نظام أحادي الطرق تجمع فيه عناصر البيانات المطلوبة وترسل الى وكالات مراقبة الحدود قبل وصول الرحلة وتتوافر في الخط الأولي عند نقطة الوصول.

ملاحظة: للحصول على مزيد من المعلومات عن مفهوم المعلومات المسبقة الرجاء الاطلاع على الارشادات الصادرة عن منظمة الجمارك العالمية والأياتا والايكاو بشأن معلومات الركاب المسبقة (يونيو ٢٠١٠).

مشغل الطائرة: من يشغل أي عملية طيران أو يعرض تشغيلها سواء كان شخصا أو منظمة أو مؤسسة.

الوكيل المعتمد: الشخص الذي يمثل مشغل الطائرة والمخول من قبله أو بالنيابة عنه بإتمام الاجراءات الرسمية المتعلقة بدخول طائرات المشغل والتخليص عليها وانهاء اجراءات أعضاء طاقم الطائرة أو الركاب أو الشحنات أو البريد أو الأمتعة أو المخزونات، ويشمل، حيثما يسمح القانون الوطني بذلك، طرفا ثالثا مصرحا له بنقل البضائع على متن الطائرة.

مشغل طائرة قائم بالحجز: مشغل الطائرة أو وكيله المعتمد، الذي يكون قد أجرى معه الركاب الحجز الأساسي الواحد أو الأكثر أو أي حجز اضافي بعد بداية الرحلة.

نظام الحجز الآلي (CRS): سجل الكتروني (على الكمبيوتر) يتضمن معلومات بشأن مسار سفر الركاب، مثلا تفاصيل عن الركاب ومسار السفر ومعلومات عن تذكرة السفر والعنوان، الخ.

معالجة البيانات: لأغراض هذه الارشادات، تتضمن هذه المعالجة أي عملية أو مجموعة من العمليات التي تنفذ على بيانات سجلات أسماء الركاب، مثل كيفية تحصيلها أو تسجيلها أو تنظيمها أو تخزينها أو تكيفها أو تعديلها أو المطالبة بها أو سحبها أو الاطلاع عليها أو استخدامها أو نقلها أو نشرها أو بأي طريقة أخرى بحيث يمكن توفيرها أو تنسيقها أو تجميعها أو تجميدها أو حذفها أو التخلص منها.

نظام مراقبة المغادرة (DCS): نظام يستخدم للتحقق من وجود الركاب على متن الطائرة. ويتضمن هذا النظام معلومات عن تسجيل الركاب كرقم المقاعد والمعلومات الخاصة بالأمتعة.

مشغل الطائرة المشارك: أي مشغل طائرات طلب منه مشغل آخر قائم بالحجز أن يحتفظ له على متن طائرته في رحلة واحدة أو أكثر بمكان يخصص لركاب.

نقل بيانات سجلات أسماء الركاب: عملية نقل بيانات سجلات أسماء الركاب من نظام (أو نظم) مشغل الطائرات الى الدولة التي تطلب هذه البيانات، أو اطلاع الدولة على هذه البيانات من هذا النظام (أو هذه النظم).

قائمة المختصرات

المعلومات المسبقة عن الركاب (نظام)	API(S)
مسار اتجاه طرق جوية بديل غير معروف	ARNK
التسعير التلقائي للتذكرة	ATFQ
نظام الحجز الآلي	CRS
نظام مراقبة المغادرة	DCS
طريقة الدفع	FOP
الاتحاد الدولي للنقل الجوي	IATA
معلومات الخدمة الأخرى	OSI
سجلات أسماء الركاب	PNR
اشعار بدفع تذكرة السفر مسبقا	PTA
معلومات عن الخدمات الخاصة	SSI
طلب الحصول على الخدمات الخاصة	SSR
منظمة الجمارك العالمية	WCO

الفصل الأول

المقدمة

١-١ تنص المادة الثالثة عشرة من اتفاقية الطيران المدني الدولي (شيكاغو، ١٩٤٤) على أن القوانين والقواعد المعمول بها في دولة متعاقدة والمتعلقة بدخول ركاب الطائرات وطواقمها والبضائع المنقولة عليها الى اقليمها أو خروجهم منها، كالأنظمة المتعلقة بالدخول والتصريح والهجرة والجوازات والجمارك والحجر الصحي، يجب اتباعها عند دخول اقليم تلك الدولة أو الخروج منه أو في أثناء البقاء فيه، بواسطة أو بالنيابة عن هؤلاء الركاب أو الطواقم، أو فيما يتعلق بهذه البضائع.

٢-١ وتبعاً لذلك، يعود للدولة السلطة التقديرية بشأن المعلومات التي تطلبها والمتعلقة بالأشخاص الذين يرغبون في دخول اقليمها.

٣-١ ويجوز للدولة أن تطلب من مشغلي الطائرات الذين يشغلون رحلات من مطارات داخل اقليمها أو إليها أو عبرها أن يقدموا الى سلطاتها العامة، بناء على طلبها، معلومات عن الركاب، مثل بيانات سجلات أسماء الركاب.

٤-١ وفي هذا الصدد، تقتضي المبادئ العامة المحددة في الفصل الأول من الملحق التاسع — التسهيلات أن تتخذ الدول المتعاقدة التدابير الضرورية لضمان ما يلي:

- أ) انجاز اجراءات مراقبة الحدود بالنسبة للأشخاص في أقصر وقت ممكن.
- ب) عدم احداث ازعاج كبير نتيجة لتطبيق المتطلبات الادارية ومتطلبات المراقبة.
- ج) دعم وتشجيع تبادل المعلومات ذات الصلة بين الدول المتعاقدة ومشغلي الطائرات والمطارات الى أقصى حد ممكن.
- د) تحقيق أعلى مستويات الأمن والامتنثال للقانون.

٥-١ ونقتضي هذه المبادئ أيضاً من الدول المتعاقدة أن تعد تكنولوجيات المعلومات الفعالة لزيادة كفاءة وفعالية اجراءاتها المطبقة في المطارات.

٦-١ وأخيراً، تنص هذه المبادئ على أنه يجب ألا تحول أحكام الملحق التاسع دون تطبيق التشريعات الوطنية بخصوص تدابير أمن الطيران أو اجراءات المراقبة الأخرى الضرورية.

الفصل الثاني

بيانات سجلات أسماء الركاب (PNR)

١-٢ ما هي سجلات أسماء الركاب (PNR)؟

١-٢-١ عبارة سجلات أسماء الركاب (PNR) هي عبارة عامة في صناعة النقل الجوي أطلقت للإشارة إلى السجلات التي يعدها مشغلو الطائرات أو الوكلاء المعتمدون لديهم لكل رحلة يتم الحجز على متنها من جانب أي راكب أو بالنيابة عنه. ويستخدم المشغلون هذه البيانات لأغراضهم التجارية والتشغيلية عند توفيرهم خدمات النقل الجوي. وترد قواعد قطاع الطيران الخاصة بأعداد سجلات أسماء الركاب بصورة مفصلة في وثيقة الأيأاتا بعنوان دليل قرارات مؤتمركم خدمات الركاب وفي وثيقة اتحاد النقل الجوي في أمريكا (ATA) والأيأاتا بعنوان إجراءات رسائل الحجز ما بين الخطوط الجوية - الركاب.

١-٢-٢ تتألف سجلات أسماء الركاب من البيانات التي تم تقديمها من جانب الراكب أو بالنيابة عنه بشأن كل قطاعات الرحلة ضمن عملية سفر واحدة. ويمكن الاضافة إلى هذه البيانات من جانب المشغل الجوي أو وكيل معتمد لديه، على سبيل المثال، التغييرات في طلب المقاعد والوجبات الخاصة وطلب خدمات إضافية.

١-٢-٣ ويمكن الحصول على بيانات سجلات أسماء الركاب بطرق عديدة. فيمكن إجراء عمليات الحجز من جانب منظمات البيع الدولية (نظم التوزيع العالمي "GDS" أو نظم الحجز الآلي "CRS") وإحالة التفاصيل ذات الصلة بعد ذلك من سجلات أسماء الركاب إلى الناقل الواحد أو الأكثر القائم بالتشغيل. ويمكن لمشغل الطائرة أن يقبل الحجز مباشرة وأن يخزن سجلات أسماء الركاب بأكملها في نظمه الآلية للحجز. ويستطيع بعض المشغلين أيضا تخزين مجموعات فرعية من البيانات في نظمه الآلية لمراقبة المغادرة (DCS)، أو توفير مجموعات فرعية مشابهة من البيانات إلى الجهات التي يتعاقدون معها للقيام بالخدمات الأرضية، وذلك لتسهيل تسجيل الركاب والأمتعة في المطار. وفي كل هذه الحالات لا يطلع المشغلون (أو وكلاؤهم المعتمدون) ولا يعدلون إلا البيانات التي أدخلت في نظمهم. وتبرمج أحيانا بعض نظم مراقبة المغادرة بحيث توضع المعلومات المأخوذة من عمليات تسجيل الركاب والأمتعة (مثل المعلومات عن أرقام المقاعد والأمتعة) في سجلات أسماء الركاب المتوفرة لكل راكب. غير أن هذه الامكانية محدودة ولا تشمل إلا أقل من ٥٠ في المائة من نظم التشغيل الموجودة حاليا.

١-٢-٤ غالبا ما لا يكون لدى مشغلي الطائرات المتخصصين في خدمات الطيران العارض بيانات سجلات أسماء الركاب. وفي بعض الحالات، عندما يستخدم مثلا نظام مراقبة المغادرة (DCS)، يكون لدى المشغلين سجل محدود بأسماء الركاب ولا يحصلون عليه إلا عندما تُقفل الرحلة.

١-٢-٥ قد تدرج في سجلات أسماء الركاب معلومات إضافية أو معلومات عن "الخدمة المطلوبة". وقد تم تحديد هذا النوع من المعلومات في وثائق الأيأاتا المذكورة في الفقرة ١-٢-١ أعلاه. وقد تشمل هذه المواصفات المسائل المتعلقة بالمأكولات الخاصة والاحتياجات الطبية والمعلومات عن "الركاب القصر غير المصاحبين" والمعونة المطلوبة، الخ.

١-٢-٦ قد تخزن أيضا في سجلات أسماء الركاب بعض المعلومات مثل الحوار الداخلي أو الاتصالات الداخلية بين موظفي شركات الطيران ووكلاء الحجز، لا سيما في خانة "الملاحظات العامة". وقد تتضمن هذه الملاحظات بعض التعليقات المنفردة والملاحظات المختزلة.

١-٢-٧ قد تشمل سجلات أسماء الركاب عدة عناصر مستقلة من البيانات المذكورة في قائمة العناصر الواردة في المرفق (١) بهذه الارشادات. ولكن عمليا ووفقا لما يرد في الفقرة ١-٢-٣ أعلاه، لا يحصل مشغلو الطائرات إلا على عدد محدود من البيانات كعناصر أساسية لإنشاء سجل أسماء الركاب. وكما ذكر في الفقرة ١-٢-٣، قد تكون قدرة نظام شركة الطيران القائمة بالتشغيل محدودة لإدخال في سجل أسماء الركاب عناصر البيانات المسجلة في نظم مراقبة المغادرة (مثلا: كامل معلومات التسجيل، وكامل المعلومات عن المقاعد وكامل المعلومات عن الأمتعة والمعلومات عن الحضور والمعلومات عن عدم الحضور). وبناء عليه، قد يتباين إلى حد كبير هيكل بعض السجلات ومقدار البيانات المدونة فيها.

٨-١-٢ يتغير عدد وطبيعة خانات المعلومات في سجلات أسماء الركاب حسب نظام الحجز المستخدم عند الحجز الأصلي، أو حسب آليات جمع البيانات (مثل نظم مراقبة المغادرة)، أو حسب خط سير الرحلة، بل وحسب طلبات الركاب أيضا. ويمكن أن تتضمن الخانات والخانات الفرعية في السجلات أكثر من ستين بندا، وهي مذكورة في التذييل (١) بهذه الارشادات. وقد تتغير أقسام البيانات في السجل وفقا للاحتياجات التشغيلية والتطورات التكنولوجية.

٩-١-٢ ينبغي ألا تتضمن سجلات أسماء الركاب أي معلومات لا يحتاج إليها المشغل لتسهيل سفر الراكب، مثل الأصل العرقي أو الآراء السياسية أو المعتقدات الدينية أو السياسية أو العضوية في النقابات أو الحالة الاجتماعية أو أي توجه جنسي. وينبغي للدول المتعاقدة ألا تطلب من مشغلي الطائرات ادراج هذه البيانات في سجلات أسماء الركاب.

١٠-١-٢ يجوز أن تتضمن سجلات أسماء الركاب بيانات مثل المأكولات المفضلة وبعض المسائل الصحية بالإضافة الى التعليقات والملاحظات العامة التي تدرج بصفة قانونية لتسهيل سفر الراكب. وقد تكون بعض هذه البيانات حساسة وتحتاج الى الحماية الملائمة. ومن باب الأهمية القصوى أن يحمي الناقلون الجويون والدول هذه البيانات. وحتى ان كانت هذه المعلومات قادرة على تحديد مدى الخطورة الذي قد يمثله الراكب، ينبغي مراعاة هذه البيانات فقط اذا كانت ثمة مؤشرات حية تتطلب استخدام مثل تلك البيانات للأغراض المذكورة في الفقرات الفرعية من ٢-٢-٢ (أ الى د).

١١-١-٢ تدرج بيانات سجلات أسماء الركاب في نظم الحجز قبل عدة أيام أو حتى أسابيع من بداية الرحلة. وقد تصل هذه المدة الى ما يقارب العام قبل المغادرة. ولذلك فان معلومات نظم الحجز قد تتغير باستمرار منذ فتح باب الحجز على الرحلة الجوية.

١٢-١-٢ من جهة أخرى لا نتاح معلومات نظم مراقبة المغادرة عن كل رحلة الا بعد فتح باب التسجيل عليها (لغاية ٤٨ ساعة قبل المغادرة). ولا تأخذ معلومات مراقبة المغادرة شكلها النهائي الا عند قفل الرحلة، وقد تظل هذه المعلومات متاحة لمدة تتراوح بين ١٢ ساعة و ٢٤ ساعة بعد وصول الرحلة الى مقصدها.

٢-٢ لماذا تطلب الدول نقل بيانات سجلات أسماء الركاب؟

١-٢-٢ اعتبر عدد من الدول أن بيانات سجلات أسماء الركاب لها أهمية بالغة، فهي تتيح تقييم التهديدات من جراء تحليل هذه البيانات، لا سيما فيما يتعلق بمكافحة الارهاب والجرائم الخطيرة. لذلك وضع بعض هذه الدول تشريعات وأصبح بعضها الآخر يخطط لوضعها لمطالبة مشغلي الطائرات بأن يوفروا للسلطات العامة بيانات سجلات أسماء الركاب. بالإضافة الى ذلك، يعتبر عدد من الدول البيانات الواردة في سجل أسماء الركاب هامة لتجنب الهجمات الإرهابية أو الجرائم الخطيرة والتحقيق بشأنها أو مقاضاتها.

٢-٢-٢ ان تحديد هوية الركاب الذين قد يمثلوا خطرا كبيرا من خلال تحليل بيانات سجلات أسماء الركاب يعطي الدول ومشغلي الطائرات القدرة على القيام بما يلي:

- (أ) تحسين أمن الطيران.
- (ب) تعزيز الأمن الوطني والأمن على الحدود.
- (ج) منع ومكافحة الأعمال والجرائم الإرهابية والجرائم الخطيرة الأخرى التي تتجاوز الحدود الوطنية ولا سيما الجريمة المنظمة، وتنفيذ الأحكام ومنع الهروب من الحراسة في حالات ارتكاب هذه الجرائم.
- (د) حماية المصالح الحيوية للركاب والجمهور العام، بما في ذلك مصالح الصحة العامة.
- (هـ) تحسين إجراءات مراقبة الحدود في المطارات.
- (و) تسهيل وضمان حركة الركاب المشروعة.

٣-٢ ما هو الهدف من هذه الارشادات؟

١-٣-٢ يمكن أن يواجه مشغلو الطائرات مسائل قانونية وفنية ومالية، عند تلبية الشروط المتعددة المفروضة أحاديا أو المتفق عليها ثنائيا لنقل بيانات سجلات الركاب اذا اختلفت هذه الشروط اختلافا كبيرا عن بعضها.

٢-٣-٢ الغرض من هذه الارشادات هو وضع اجراءات موحدة لنقل بيانات سجلات أسماء الركاب ومن ثم معالجة تلك البيانات من جانب الدول المعنية بناء على المبادئ التالية:

- (أ) تقليل التكلفة التي تتحملها صناعة النقل الجوي الى الحد الأدنى.
- (ب) دقة المعلومات.
- (ج) اكتمال المعلومات.
- (د) حماية البيانات الشخصية.
- (هـ) التوقيت المناسب.
- (و) الكفاءة والفاعلية في ادارة البيانات وتقادي المخاطر.

٣-٣-٢ تهدف هذه الارشادات الى مساعدة الدول على وضع الشروط اللازمة للبيانات واعداد الاجراءات الخاصة بها، وذلك بهدف التقليل الى الحد الأدنى من الأعباء الفنية التي قد تعيق توحيد الاجراءات. وتعالج هذه الارشادات مسألة نقل بيانات سجلات أسماء الركاب من نظام المشغل الجوي الى الدولة، وطريقة ادارة هذه البيانات، بما في ذلك ترتيبات تخزينها وحمايتها.

٤-٣-٢ ان وضع مجموعة منسقة من ارشادات نقل بيانات سجلات أسماء الركاب أمر مفيد للدول وشركات الطيران التي تطلبها، لأنها تساعد الدول على تصميم النظم ووضع الترتيبات المتماشية مع هذه الارشادات بدون اعاقه قدرة الدول على انفاذ قوانينها والحفاظ على الأمن القومي وسلامة الجمهور.

٥-٣-٢ واذا نفذت هذه الارشادات بشكل متسق لأتاحت اطارا عالميا لما يلي:

- (أ) تستفيد كل الدول من تحليل القيمة المضافة لبيانات سجلات أسماء الركاب للأغراض المشتركة للأمن والسلامة.
- (ب) يستفيد مشغلو الطائرات لأن شروط نقل بيانات سجلات أسماء الركاب ستشكل مجموعة واحدة.
- (ج) يستفيد كل الركاب من الحماية الأساسية لبياناتهم المدرجة في سجلات أسماء الركاب.

٤-٢ القوانين أو التنظيمات

١-٤-٢ ينبغي أن تنص أحكام قانونية واضحة على شرط نقل بيانات سجلات أسماء الركاب. وينبغي الإفصاح عن أسباب طلب الحصول على بيانات أسماء الركاب في القوانين أو التنظيمات الملائمة للدولة أو في المواد التي تشرح القوانين أو التنظيمات، حسبما هو ملائم.

٢-٤-٢ ينبغي للدول أن تضمن أن سلطاتها العامة تتمتع بالسلطة القانونية المناسبة لمعالجة طلبات الحصول على البيانات من مشغلي الطائرات، وذلك مع الالتزام بهذه الارشادات. وينبغي أن تحيل الدول النص الكامل لهذا التشريع الى الايكاو لتوزعها بالانترنت على الدول الأخرى للاحاطة علما بها، وينبغي توجيه كل الاستفسارات الخاصة بهذه التشريعات الى الدولة المعنية لا الى الايكاو.

٣-٤-٢ المشغل الجوي ملزم باحترام قوانين الدولة التي ينقل منها الركاب ("دولة المغادرة") والدولة التي ينقل اليها الركاب ("دولة المقصد").

٤-٤-٢ إذا كانت قوانين دولة المغادرة تمنع مشغل طائرة من الامتثال لشروط دولة المقصد، فينبغي على الدولتين أن تقوما بالاستشارة، بأسرع وقت ممكن، لحل النزاع القانوني المذكور.

٥-٤-٢ ورهنا بحل النزاع المذكور في ٤-٤-٢، ينبغي للدول أن تنتظر في مدى استصواب تعليق فرض الغرامات أو أي عقوبات أخرى على المشغل الجوي الذي يعجز عن الامتثال لشروط هذه الدول الخاصة بسجل أسماء الركاب، وذلك نظرا للظروف الخاصة المحيطة بهذه الحالة.

٢-٥ عناصر بيانات سجلات أسماء الركاب

١-٥-٢ كما ورد في القسم ٢-١، تتضمن أحيانا سجلات أسماء الركاب قدرا كبيرا من البيانات. وينبغي للدول ألا تشترط سوى نقل عناصر البيانات الضرورية ذات الصلة لخدمة الأهداف المذكورة في القسم ٢-٢. وترد في التذييل (١) بهذه الارشادات العناصر المحددة التي يمكن الحصول عليها من نظم المشغلين. وينبغي تطبيق مبادئ القسم ٢-٩ (ترشيح بيانات سجلات أسماء الركاب) في هذا الصدد حسبما يكون ملائما.

٢-٥-٢ ينبغي ألا تطلب الدول من مشغل الطائرة تقديم بيانات لم تُحصل بالفعل أو لم تخزن في نظم الحجز أو نظم مراقبة المغادرة الخاصة بالمشغل وينبغي ألا تعتبر المشغل مسؤولا عن مثل تلك البيانات. ويعتبر المشغل مسؤولا فقط عن البيانات المتاحة في نظامه للحجز أو في نظام مراقبة المغادرة (DCS). وتعتمد عناصر البيانات المحددة التي يمكن الحصول عليها من هذه النظم أيضا على نوع خطوط النقل الجوي الذي يوفرها المشغل.

٣-٥-٢ قد يطلب من مشغلي الطائرات أن يوفرُوا إلى الدولة المقدمة الطلب أي بيانات من سجلات أسماء الركاب المحصلة، وذلك بغض النظر عن عملية استلام المشغل لتلك البيانات.

٢-٦ معالجة بيانات سجلات أسماء الركاب

١-٦-٢ لا ينبغي للدول أن تطلب بيانات سجلات أسماء الركاب إلا من مشغلي الطائرات الذين يشغلون مباشرة الرحلات التي تهبط في المطارات في أقاليمها أو التي تغادر منها أو تعبر من خلالها، وذلك في اطار تشغيل رحلات منتظمة أو نتيجة انحراف غير مخطط له إلى مطار في أقاليمها (ينبغي للدول أن تقبل أن تكون محدودة قدرة توفير بيانات سجلات أسماء الركاب في الحالة المذكورة أو لا).

٢-٦-٢ من الضروري بـمكان توفير حماية لهذه البيانات، ولذلك ينبغي للدولة التي تحصل معلومات سجلات أسماء الركاب أن تقوم بما يلي على الأقل:

- (أ) أن تقتصر في استخدام البيانات المنقولة إليها على الأغراض التي نقلت من أجلها.
- (ب) أن تضع حدودا للاطلاع على هذه البيانات.
- (ج) أن تضع حدا لفترة خزن هذه البيانات المنقولة، وفقا للأهداف التي نقلت من أجلها.
- (د) أن تضمن للأفراد المطالبة بالاطلاع على البيانات المتعلقة بهم، بما يتوافق مع الفقرة ٢-١٤-٣ من هذه الارشادات، حتى يتسنى لهم طلب ادخال التصحيحات أو تدوين الملاحظات حسب الاقتضاء.
- (هـ) أن تضمن وسيلة انتصاف للركاب (انظر الفقرة ٢-١٤-٤).
- (و) أن تضمن أن بروتوكولات نقل بيانات سجلات أسماء الركاب والنظم التلقائية المناسبة متوافرة للوصول إلى البيانات واستلامها بطريقة متسقة مع هذه الارشادات.

٣-٦-٢ ينبغي ألا تطلب الدول بيانات سجلات أسماء الركاب من مشغل طائرة لم يقم فعليا بتشغيل رحلة إلى مطار في أقاليمها عندما تُستخدم رمز هذا المشغل الجوي لتعريف رحلة يشغلها مشغل طائرة آخر كجزء من اتفاق للتسويق أو للمشاركة في الرموز.

٢-٧ وسائل نقل بيانات سجلات أسماء الركاب

١-٧-٢ توجد حاليا وسيلتان لنقل بيانات سجلات أسماء الركاب:

(أ) طريقة "السحب": تستطيع السلطات العامة للدولة الطالبة للبيانات أن تطلع على نظام مشغل الطائرة، وتستخرج ("سحب") نسخة من البيانات المطلوبة من قاعدة بياناته.

(ب) طريقة "المد": يوافي ("يمد") مشغلو الطائرات قاعدة بيانات السلطة الطالبة بعناصر البيانات المطلوبة.

٢-٧-٢ ينبغي للدولة أن تنظر في الجدوى النسبية لطريقتي "المد" و"السحب" من حيث حماية المعلومات والخيارات المتاحة لتقييم المخاطر، بالإضافة الى التأثير الاقتصادي لكل من الوسيلتين على الدولة وعلى المشغلين حتى يتسنى وضع النظم اللازمة واستمرار نقل البيانات.

٣-٧-٢ يوصى بأن تنظر الدولة في اعتماد طريقة "المد" لأن المشغل الجوي يعتبر حارس ومراقب بيانات سجلات أسماء الركاب.

٤-٧-٢ ينبغي نقل بيانات سجلات أسماء الركاب التي تطلبها الدولة من خلال وكالة واحدة تمثل الدولة الطالبة (مفهوم "النافذة الوحيدة").

٨-٢ تواتر وتوقيت نقل بيانات سجلات أسماء الركاب

١-٨-٢ عند اعداد القدرة الفنية لتمكين المشغل الجوي من المد، ينبغي للدول أن تحدد تواتر وتوقيت نقل البيانات حسب حدود وقدرات نظم المشغلين الجويين.

٢-٨-٢ ينبغي أن يقتصر توقيت نقل البيانات وتواتره على الأغراض اللازمة المذكورة في القسم ٢-٢. وينبغي أن تزود الدول بالبيانات بصورة روتينية على أساس منتظم وينبغي السعي الى تقليص الى أقصى حد من عدد المرات التي تنقل فيها بيانات سجلات أسماء الركاب بخصوص رحلة معينة.

٣-٨-٢ عندما تكشف دولة عن تهديد معين، قد تطلب الحصول على بيانات بشأن راكب معين أو رحلة معينة أو سجل أسماء الركاب على أساس خاص بموجب الاجراءات المعتمدة في تلك الدول.

٩-٢ ترشيح بيانات سجلات أسماء الركاب

١-٩-٢ ينبغي للدولة الطالبة للبيانات أن تتشاور مع المشغلين الذين يقدمون هذه البيانات حول أكثر الطرق كفاءة لترشيح البيانات، واضعة في اعتبارها جميع الحلول التكنولوجية المتوافرة والقوانين واللوائح السارية (انظر أيضا الفقرة ٢-٤-٣).

٢-٩-٢ ينبغي وضع الآليات المناسبة التي تضمن للمشغل الجوي أو وكيله المعتمد بالمد والسحب المطلوب للسلطات المعنية في الدولة.

٣-٩-٢ للدولة أن تقرر ما اذا كانت عملية الترشيح ستنم في نظم المشغلين أو وكلائهم المعتمدين أو ستنم في نظام الدولة المتلقية. وللدولة أن تقرر أيضا ما اذا كان ينبغي وضع نظام اقليمي لترشيح البيانات تحت سيطرة المشغلين الجويين المعنيين.

١٠-٢ تخزين بيانات سجلات أسماء الركاب

ينبغي للدولة التي تستلم بيانات سجلات أسماء الركاب أن تخزن هذه البيانات لفترة لا تتعدى المدة اللازمة والمعقولة للأغراض المقررة والمتعلقة بجمع هذه البيانات من جانب الدولة، ولأغراض تدقيق البيانات أو أغراض اللجوء الى وسائل الانتصاف، وذلك وفقا لقوانين تلك الدولة.

١١-٢ ترحيل البيانات المنقولة

١-١١-٢ ينبغي وضع الضمانات الملائمة حتى لا تنقل بيانات سجلات أسماء الركاب الا الى السلطات العامة المصرح لها. وينبغي أن تراعى في هذه الضمانات الاتفاقات الدولية القائمة أو الترتيبات المعقودة مع الدول التي نقلت منها البيانات.

٢-١١-٢ في حالة وجوب نقل بيانات سجلات أسماء الركاب من دولة الى أخرى، ينبغي أن تكون أهداف هذا النقل أو التبادل على المستوى الدولي الحكومي متوافقة مع الأهداف المذكورة في الفقرة ٢-٢-٢، وينبغي الاتفاق على الشروط التي سيتم النقل بموجبها في اطار الاجراءات المذكورة في الفقرة ٢-٤-٢ و ٢-٤-٥. وينبغي للدول أن تضع في اعتبارها أن ترحيل البيانات المنقولة قد يعرض المشغلين الجويين للمسؤولية المدنية.

١٢-٢ حماية بيانات سجلات أسماء الركاب: المبادئ العامة

١-١٢-٢ ينبغي للدولة أن تضمن أن كل السلطات العامة التي يحق لها الاطلاع على بيانات سجلات أسماء الركاب تقوم بادارة هذه البيانات وحمايتها بالمستوى المناسب.

٢-١٢-٢ عندما لا تكون هناك تشريعات وطنية قائمة لحماية البيانات، ينبغي أن تتوافر لدى الدول اجراءات لحماية بيانات أحد الركاب الواردة في سجلات أسماء الركاب. وباستخدام، عند الاقتضاء، هذه الارشادات كأساس، ينبغي للدول أن تعد قوانين أو تنظيمات لحماية البيانات ترعى نقل بيانات سجلات أسماء الركاب ومعالجتها.

٣-١٢-٢ ينبغي تحقيق توازن معقول بين الحاجة الى حماية بيانات الركاب وحق الدولة في الحصول على هذه البيانات لتحديد مستوى الخطورة الذي قد يشكله الركاب. وبناء عليه، ينبغي للدولة ألا تقيد بدون وجه حق نقل البيانات من المشغلين الى السلطات المختصة في أي دولة أخرى، ويتعين على الدول أن تضمن حماية بيانات الركاب في السجل.

١٣-٢ أمن وسلامة بيانات سجلات أسماء الركاب

١-١٣-٢ ينبغي للدول أن تضع التدابير التنظيمية والاجرائية والفنية التي تضمن أن معالجة بيانات سجلات أسماء الركاب للأغراض المحددة في القسم ٢ تتم وفقا للضمانات المناسبة، لا سيما فيما يتعلق بتوفير أمن البيانات وصحتها وسلامتها وسريتها. وينبغي أيضا اتخاذ الاحتياطات لمنع اساءة استخدام البيانات من جانب السلطات الحكومية.

٢-١٣-٢ ينبغي للدول أن تضمن أن نظم وشبكات الكمبيوتر المستخدمة لبيانات سجلات أسماء الركاب لديها قد صممت بطريقة تمنع اطلاق أي مشغل على بيانات أي مشغل آخر.

٣-١٣-٢ للحؤول دون اباحة أو نسخ أو استخدام أو تعديل البيانات بدون اذن بعد تقديمها الى الدولة، ينبغي للدولة المتلقية أن تقيد الاطلاع على هذه المعلومات على أساس "المعرفة بقدر الحاجة" واستخدام آليات الأمن المعترف بها مثل كلمات السر والتشفير أو الضمانات المعقولة الأخرى التي تمنع الاطلاع بدون اذن على بيانات سجلات أسماء الركاب المخزونة في نظمها وشبكاتها.

٤-١٣-٢ ينبغي للدولة، وفقا لقوانينها أو تنظيماتها الوطنية، أن تحتفظ بنظام لمراقبة قاعدة البيانات يتيح التخلص المنظم لبيانات سجلات أسماء الركاب المستلمة.

٥-١٣-٢ في اطار طريقة "السحب"، ينبغي تصميم نظم الاطلاع على بيانات سجلات أسماء الركاب، التي تشغلها السلطات الحكومية، بحيث لا يكون لها أثر سلبي على التشغيل العادي لنظم مشغلي الطائرات ولا على أمنها. كما ينبغي تصميم نظم الاطلاع على المعلومات بحيث تمنع ادخال أي تغييرات مباشرة على بيانات المشغلين الجويين أو أي اجراءات أخرى قد تهدد سلامة بيانات المشغلين الجويين أو النظم التابعة لهم (أي تكون هذه النظم قابلة للقراءة فقط).

٦-١٣-٢ ينبغي للدول أن تضمن اقامة برنامج تدقيق مناسب لرصد نقل بيانات سجلات أسماء الركاب من قاعدة البيانات لديها أو حذفها أو تدميرها. وينبغي أن يكون الاطلاع على نظام التدقيق قاصرا على المنتفعين المرخص لهم.

٢-١٤ الشفافية وتعويض الركاب

٢-١٤-١ ينبغي لمشغل الطائرة أو وكيله أن يبلغ الركاب بشكل مناسب (عند حجز رحلة أو شراء تذكرة سفر على سبيل المثال) بأن مشغل الطائرة قد يطلب منهم، قانوناً، أن يقدم إلى السلطات العامة في الدولة بعض أو كل بيانات السجلات الموجودة لديه بأسماء ركاب أي رحلة معينة يشغلها إلى مطار في إقليم تلك الدولة أو تعبر ذلك الإقليم أو تغادر منه، وأن هذه المعلومات قد تمرر إلى سلطات أخرى حسب الاقتضاء للوفاء بأغراض الدولة طالبة هذه المعلومات. وينبغي لهذا الإبلاغ أن يتضمن أيضاً الغرض المحدد للحصول على المعلومات بالإضافة إلى الإرشادات المناسبة للراكب عن كيفية الاطلاع على البيانات الخاصة به وحقوق انتصافه.

٢-١٤-٢ يرد في التذييل (٢) بهذه الإرشادات نماذج الأسعار بالمعلومات عن الركاب ليستخدمها المشغلون إن أرادوا.

٢-١٤-٣ ينبغي للدول أن تطالب بوضع الآليات المناسبة، حسب التشريعات إن أمكن، للركاب الذين يطلبون الاطلاع على المعلومات الخاصة بهم حتى يتسنى لهم طلب ادخال التصحيحات أو توين الملاحظات حسب الاقتضاء.

٢-١٤-٤ ينبغي وضع آليات الانتصاف اللازمة لتمكين الركاب من الحصول على التعويض المناسب في حالة استخدام بياناتهم بصورة غير قانونية من جانب السلطات العامة.

٢-١٥ التكاليف

٢-١٥-١ ينبغي للدول أن تراعي بعناية التكلفة التي يتحملها المشغلون نتيجة لمختلف خيارات نقل بيانات سجلات أسماء الركاب. وستختلف هذه التكاليف حسب "طريقة المد" و "طريقة السحب"، وينبغي للدولة بالتالي أن تتشاور مع المشغلين لتحديد أنسب الطرق لتقليل التكلفة على الدولة والمشغلين إلى الحد الأدنى.

٢-١٥-٢ ينبغي للدول عندما تطلب نقل بيانات سجلات أسماء الركاب أن تراعي المسائل التي تؤثر على الدول الأخرى والمشغلين الجويين العاملين في أقاليمها، وخاصة فيما يتعلق بالتكاليف والتأثير المحتمل على البنية الأساسية القائمة.

٢-١٦ العقوبات والجزاءات

٢-١٦-١ ينبغي للدول أن تقر بأن دقة و اكتمال بيانات سجلات أسماء الركاب التي جمعتها من مشغلي الطائرات أمران لا يمكن التحقق منهما. لذلك ينبغي عدم اتخاذ أي إجراء ضد المشغل وعدم اعتباره مسؤولاً من النواحي القانونية أو المالية أو غير ذلك، لأنه ينقل بيانات سجلات أسماء الركاب بحسن نية حتى وإن تبين بعد ذلك أنها خاطئة أو مضللة أو غير صحيحة.

٢-١٦-٢ عندما لا يقوم مشغل طائرة بنقل بيانات سجلات أسماء الركاب بخصوص رحلة منحرفة المسار، يتعين على الدول أن تراعي الظروف المحيطة بعملية الانحراف عن المسار المقرر.

٢-١٦-٣ عندما تفرض العقوبات والجزاءات لعدم توفير بيانات سجلات أسماء الركاب، يتعين على الدول أن تفرضها فقط على مشغلي الطائرات الذين يشغلون مباشرة الرحلات التي تهبط في المطارات المتواجدة في أقاليمها أو التي تغادر منها أو تعبر من خلالها.

٢-١٧ المسائل الأخرى

يجب على الدول التي تحصلت بيانات سجلات أسماء الركاب أن تتقيد بحدافير أحكام الملحق الثالث عشر باتفاقية شيكاغو — التحقيق في حوادث ووقائع الطائرات بشأن عدم الإفصاح عن السجلات في حالة التحقيق في حادث أو واقعة (انظر الفقرة ١٢-٥ من الفصل الخامس).

التذييل (١)

عناصر بيانات سجلات أسماء الركاب

(انظر الفقرة ٢-٥-١)

يمكن أن يشتمل نظام المشغل الجوي على العناصر التالية:

عناصر البيانات	مجموعات أو فئات البيانات
اسم الراكب واسم الأسرة والأسماء الوسيطة بالأحرف الأولى واللقب الأكاديمي أو الوظيفي وأي أسماء أخرى سجل بها في سجلات أسماء الركاب	تفاصيل الاسم في سجلات أسماء الركاب
عنوان الاتصال والعنوان الذي ترسل عليه الفواتير وعنوان الاتصال عند الطوارئ، وعناوين البريد الإلكتروني والبريد العادي والمنزل والعنوان في دولة المقصد [في الدولة التي تطلب نقل بيانات سجلات أسماء الركاب]	تفاصيل العناوين
[تفاصيل أرقام الهاتف]	رقم (أو أرقام) الاتصال بالهاتف
أي بيانات محصلة من نظم معلومات الركاب المسبقة والسفر وتاريخ الميلاد والجنس والجنسية ورقم جواز السفر	أي بيانات محصلة من نظم معلومات الركاب المسبقة
رقم حساب الركاب كثيري السفر ومستواهم	معلومات عن الركاب كثيري السفر
رقم ملف الحجز ورقم الحجز ورقم تعقب الحجز	رمز تحديد سجلات أسماء الركاب
[العدد]	عدد الركاب على سجلات أسماء الركاب
معلومات مؤقتة	حالة سفر الركاب
تاريخ انشاء سجلات أسماء الركاب وتواريخ التسجيل والحجز والمغادرة والوصول وأول تاريخ للسفر في سجلات أسماء الركاب وتاريخ آخر تغيير أدخل على سجلات أسماء الركاب، وتاريخ اصدار بطاقة السفر والتاريخ "الأول المبتغى" للسفر وتاريخ الوصول الأول [في الدولة التي تطلب نقل بيانات سجلات أسماء الركاب] وتاريخ الحجز المتأخر على الرحلة	كل المعلومات عن التواريخ
مجموعات الركاب المذكورة على سجلات أسماء الركاب والركاب الآخرون المذكورون على سجلات أسماء الركاب والمراجع الأخرى لسجلات أسماء الركاب والركاب المحجوز لها فرادى	معلومات مقسمة أو مجزأة لسجلات أسماء الركاب
تاريخ اصدار تذكرة السفر أو شرائها، وفئة بيع تذكرة السفر ومدينة الاصدار، ورقم تذكرة السفر، وتذكرة السفر الصادرة للذهاب بدون اياب، ومدينة اصدار تذكرة السفر والمعلومات الخاصة بالتسعير التلقائي للتذاكر	كل المعلومات الخاصة بعناصر اصدار تذاكر السفر

مجموعات أو فئات البيانات	عناصر البيانات
كل مسارات السفر في سجلات أسماء الركاب	قطاعات السفر المذكورة في سجلات أسماء الركاب، وأسماء الموانئ، وخط السير الزمني، ومدينة المنشأ ومطار منشأ الرحلة، والمدينة المقصودة، وقطاعات خط السير، والقطاعات الملغاة، وأيام التوقف، وقطاعات الطيران التي تمت، ومعلومات الرحلة، وتاريخ مغادرة الرحلة، ومطار المغادرة، ومطار الوصول، والقطاعات المفتوحة، والقطاعات البديلة غير المعروفة، والقطاعات غير الجوية، وتفاصيل عن رحلة التوصيل الداخلية، ومعلومات عن وسائل النقل التكميلية، وحالة تأكيد الحجز
معلومات عن طريقة الدفع	كل المعلومات عن طريقة الدفع (نقداً أو بصورة إلكترونية أو تحديد رقم بطاقة الائتمان وتاريخ انتهاء صلاحيتها وتذاكر السفر المدفوعة مسبقاً وتبديل تذاكر السفر) وتفاصيل عن دفع التذكرة، ورموز التخفيضات المقدمة للموظفين
كل المعلومات عن تسجيل الركاب والأمتعة*	لا تتوفر هذه المعلومات عادة إلا بعد قفل الرحلة وهي: الرقم الأمني للتسجيل، وبطاقة هوية وكيل التسجيل، وتوقيت التسجيل، وحالة التسجيل، وحالة تأكيد الحجز، ورقم ركوب الطائرة، ومؤشر ركوب الطائرة، وأمر التسجيل
كل المعلومات عن تحديد المقاعد	المقاعد المطلوبة مسبقاً، لا تكون المقاعد الفعلية متوفرة إلا بعد قفل الرحلة*
كل المعلومات الخاصة بالأمتعة*	لا تتوفر هذه المعلومات من نظم مراقبة المغادرة عادة إلا بعد قفل الرحلة وهي: عدد الأمتعة، ورقم قسيمة الأمتعة، ووزن الأمتعة، وكل المعلومات عن الأمتعة المجمعة، واسم رئيس المجموعة وعدد أمتعة المجموعة، ورمز ناقل الأمتعة، وحالة الأمتعة، ومقصد الأمتعة ونقطة التفريغ
معلومات عن وكيل السفر	تفاصيل عن وكالة السفر، الاسم، والعنوان، وتفاصيل الاتصال، ورمز الأياتا
اسم الشخص المقدم للمعلومات	اسم الشخص القائم بالحجز
معلومات عن الحجز الفوري في المطار*	لا تتوفر هذه المعلومات عادة إلا بعد التسجيل وقفل الرحلة: رمز الحجز الفوري
معلومات عن عدم حضور الراكب*	لا تتوفر هذه المعلومات عادة إلا بعد قفل الرحلة: تاريخ الشخص المتخلف عن الحضور
ملاحظات عامة	كل المعلومات في خانة الملاحظات العامة
نص حر/مجالات التشفير في معلومات الخدمة الأخرى (OSI)، وطلبات الخدمة الخاصة (SSR)، ومعلومات عن الخدمات الخاصة (SSI)، وملاحظات ونبذة تاريخية	كل رموز الأياتا

* ترد هذه العناصر في "نظام مراقبة المغادرة" وهي لا تتوفر قبل المغادرة. وقدمت توصية الى منظمة الجمارك العالمية لبحث إمكانية إدراج هذه العناصر في المستقبل في رسائل "معلومات الركاب المسبقة". ورنهنا بنظام شركة الطيران قد تكون هذه العناصر جزءاً من سجل أسماء الركاب أو لا تكون.

التذليل (٢)

نماذج الإشعار بالمعلومات عن الركاب

النموذج (أ)

(انظر الفقرة ٢-١٤-٢)

إشعار السفر الى [اسم دولة المقصد]

بموجب قانون [اسم دولة المغادرة]، سوف تطلع [اسم السلطة العامة التابعة لدولة المقصد] على بعض المعلومات عن السفر والحجز أو سنتلقاها، وهي تعرف باسم "سجلات أسماء الركاب" (PNR) وفيها بيانات عن المسافرين الى [اسم دولة المقصد] المتوفرة لدى مشغلي الطائرات ووكلاء السفر.

وقد تعهدت [اسم السلطة العامة التابعة لدولة المقصد] بأن تستخدم بيانات سجلات أسماء الركاب لتحسين أمن الطيران وتعزيز الأمن الوطني وأمن الحدود، ومنع وقوع الأحداث الارهابية، ومكافحة الارهاب، ومكافحة الجرائم عبر الوطنية والجرائم المنظمة. قد تتضمن سجلات أسماء الركاب معلومات قدمت عند الحجز أو معلومات احتفظت بها شركات الطيران أو وكالات السفر، بما في ذلك من تفاصيل عن رقم بطاقة الائتمان وغير ذلك من المعلومات المالية الخاصة المشابهة.

ولن يحتفظ بالمعلومات لفترة تتجاوز الفترة المعقولة اللازمة لتحقيق الأهداف التي تم تجميع هذه المعلومات من أجلها، ولأغراض التدقيق والتعويض وفقا لقوانين [اسم دولة المقصد].

يمكن الحصول على مزيد من المعلومات بشأن هذه الترتيبات، بما في ذلك التدابير التي تضمن سلامة بياناتكم الشخصية، من شركة الطيران أو وكيل السفر أو [اسم السلطة العامة التابعة لدولة المقصد].

النموذج (ب)

(انظر الفقرة ٢-١٤-٢)

اشعار بيانات سجلات أسماء الركاب

يشترط عدد متزايد من الدول من شركات الطيران أن تفتح سجلاتها التي تتضمن بعض المعلومات عن السفر والحجز المعروفة باسم "بيانات سجلات أسماء الركاب". وقد أعدت منظمة الطيران المدني الدولي (الايكاو) ارشادات لمساعدة الدول على وضع شروطها واجراءاتها المتعلقة بمناولة بيانات سجلات أسماء الركاب.

ولا ينبغي استخدام بيانات سجلات أسماء الركاب هذه الا من قبل الدول لتحسين أمن الطيران وتعزيز الأمن الوطني وأمن الحدود، ومنع وقوع الأحداث الارهابية، ومكافحة الارهاب، ومكافحة الجرائم عبر الوطنية والجرائم المنظمة. قد تتضمن سجلات أسماء الركاب المعلومات التي قدمت عن الركاب عند الحجز أو معلومات احتفظت بها شركات الطيران أو وكالات السفر، بما في ذلك من تفاصيل عن رقم بطاقة الائتمان وغير ذلك من المعلومات المالية الخاصة المشابهة.

وينبغي الاحتفاظ بهذه البيانات لدى سلطات الدولة لفترة لا تتجاوز الفترة المعقولة اللازمة لتحقيق الأهداف التي تم تجميع هذه المعلومات من أجلها، ولأغراض التدقيق والتعويض وفقاً للقوانين الوطنية.

يمكن الحصول على مزيد من المعلومات بشأن هذه الترتيبات، بما في ذلك التدابير التي تضمن سلامة بياناتكم الشخصية، من السلطات الوطنية المختصة أو شركة الطيران أو وكالة السفر التي تم التعامل معها.

- انتهى -

ISBN 978-92-9231-678-5



9

7 8 9 2 9 2 3 1 6 7 8 5